

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله رب العالمين، أحمده، وأستعينه، وأستغفره، وأثني عليه بالحمد كله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له،
وأن محمداً عبده ورسوله، سيد الخلق وخاتم النبيين، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحبه الغر
الميامين، ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين.

أما بعد،
فإن هذا بيان موجز علميٍّ موجهٌ إلى أهل العلم وطلبة العلم وكافة المسلمين الموحدين، يهدف إلى إظهار حقيقة [الأصل
الثالث المعصوم] ، وهو الإجماع اليقينيُّ للسلف الصالح بعد الكتاب والسنة – وبيان حجته القاطعة، ودوره في ردّ آراء
المبتدعين والمضلين والزندقة التي تهدر حقوق الأمة وتفتح باب الفرقة والردة.

وإنني لما رأيت أن غالب من كتب في الرد على الددو قد اكتفى - مشكوراً مأجوراً - ببيان زندقته وضلاله وانحرافه وتحذير
الأمة من فكره الباطني وحزبه الإخواني، فأني وجدت أن أصل الأمر لم يُبين كما ينبغي؛ إذ لم يُفصل في الأصل الثالث
المعصوم الذي ينسف شبهته من جذورها ويظهر الحق الذي يقابل باطله، إذ {بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ
زَاهِقٌ} [الأنبياء:18].
فلا يدمغ الباطل إلا إظهار الحق قوياً بيتاً مؤصلاً بالعلم والحجة

مقاصد الرسالة ثلاثة موجزة:

1. تقرير أن الأصل الثالث - الإجماع اليقينيُّ للسلف - حجة شرعية قطعية لا تُخالف الكتاب ولا السنة.
2. عرض للأدلة النقلية والعقلية على ذلك.
3. إنكار قويٍّ على من يحدد هذا الأصل أو يستغني عنه، ويُسوِّغ للناس بدعاً وفتناً باسم السياسة أو الحكم.

الأصلان المعصومان، والأصل الثالث المعصوم:

الأصول المعصومة ثلاثة:

1. كتاب الله: كلامه المنزل، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.
2. سنة رسوله ﷺ الصحيحة: وهي ثانٍ محفوظ بالقبول والرواية والضبط.
3. الإجماع اليقينيُّ للسلف الصالح: وهو اتفاق الصحابة والقرون المفضلة على حكم شرعيٍّ اتضح ودلت عليه نصوص
الكتاب والسنة، فكان إجماعهم حجة قاطعة لا تجوز مخالفتها.

أدلة الأصل الثالث من الكتاب والسنة:

قال تعالى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ} (النساء: 115).
فقرن سبحانه مشاقة الرسول باتِّباع غير سبيل المؤمنين؛ فدلَّ على أن سبيلهم حجة لازمة، وأن مخالفته مزلة
ومهواة.

وقال تعالى: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً} (المائدة: 3). فدين الله كامل لا
نقص فيه، وما احتاجت إليه الأمة في أصول هدايتها ومعاليم سياستها الشرعية قد بُين، ومن تمام البيان أن جعل الله
اجتماع المؤمنين جرراً من الفرقة.

وثبت عن النبي ﷺ الأمر الواضح باتباع السنّة الراشدة الجامعة: ((عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي؛ عضّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم ومحدثات الأمور))، أبو داود 4607، الترمذي 2676، وقال: حسن صحيح). وثبت عنه ﷺ: ((اقتدوا بالَّذِينَ من بعدي: أبي بكرٍ وعمر))، أخرجه الترمذي 3662 وحسنه، وأحمد 232. فهذا نصٌّ صريحٌ في جعل طريقتيهما قدوةً ملزمةً في سياسة الأمّة بعد نبيّها، والاقتداء أعظم من السنة في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((وسنة الخلفاء الراشدين...)). فقد خصّهما بالاقتداء مع اتباع سنتهما رضي الله عن الخلفاء الراشدين جميعهم .

نصّ سماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله - في تقرير هذا الأصل:

[الإجماع اليقيني حُجّة قطعية، وهو أحدُ الأصول الثلاثة التي لا تجوزُ مخالفتُها، وهي: الكتابُ، والسُنّةُ الصحيحة، والإجماع.] وينبغي أن يُعلّم أنّ الإجماع القطعي المذكور هو إجماعُ السلف من أصحاب النبي ﷺ رضي الله عنهم؛ لأنّ بعدهم كثيرُ الاختلاف وانتشر في الأمّة، كما نبه على ذلك شيخُ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في كتابه (العقيدة الواسطية)، وغيره من أهل العلم.

ومن الأدلّة على ذلك قوله تعالى في سورة النساء: {ومن يُشاقق الرسولَ من بعد ما تبينَ له الهدى ويتّبع غيرَ سبيلِ المؤمنينَ نُؤلِّهِ ما تَوَلَّى ونُصْلِهِ جهنّم وساءت مصيرًا} [النساء: 115]. *

(*) نُقل بنصّه كما هو في مجموع فتاويه وكلامه في تقرير الأصول.

بناءً الحُجّة على الأصل الثالث:

أولُ مظاهر عصمته في البيعة والاستخلاف

تأمّلوا - رحمكم الله - كيف ابتدأ ظهورُ عصمة هذا الأصل في أعظم واقعةٍ بعد وفاة النبي ﷺ، وهي عند اجتماع أهل الحلّ والعقد من المهاجرين والأنصار على بيعة أبي بكرٍ الصديق رضي الله عنه؛ فانعقدت البيعة العامة ثم الإجماع اليقيني على خلافته، فنُقِضت أسبابُ الفتنة وحُفظت جماعةُ المسلمين. ثم استخلاف أبي بكرٍ لعمر رضي الله عنهما فأقرّه الصحابةُ وأجمعوا عليه، فكان قدوةً وسنّةً عمليّةً راشدة في تولية الإمامة وضبط أمر الأمّة، وقد امرت السنة بالقدوة بهما . هذا الظهورُ الأوّل لعصمة الإجماع حُجّة باهرة على أن الدينَ كمل، وأن الطريقَ السياسيَّ الشرعيَّ (في نصب الإمام وحفظ الجماعة) قد تبلور نصًّا وسنّةً وإجماعًا عمليًّا في صدر الإسلام.

وهنا شواهدُ فضل السلف الذين انعقد بإجماعهم هذا الأصل:

الخلفاء الراشدون: أبو بكرٍ (ومن فضائله الصحيحة: قوله ﷺ: «لو كنْتُ متخذًا خليلًا لاتخذْتُ أبا بكرٍ خليلًا...» البخاري 3432)، وعمر، وعثمان، وعليٌّ الذي قال فيه ﷺ يوم خيبر: «لأعطينَ الرايةَ رجلًا يحبُّ اللهَ ورسولَهُ، ويحبُّهُ اللهُ ورسولُهُ»، فكانت لعلِّي رضي الله عنه (البخاري 3701 ومسلم 2406).

أهل بدر الذين قيل فيهم: ((اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم))، قصة حاطبٍ؛ البخاري 3007، وأهلُ بيعة الرضوان الذين أثنى الله عليهم في كتابه (الفتح: 18).

المهاجرون والأنصار الذين أثنى الله عليهم في آي كثيرة، وجعل نصرتهم للدين معيارَ الفضل، وبهم قامت المدينة وكانت دارَ الإسلام.

فالإجماعُ الذي ينعقدُ بهؤلاء هو الإجماعُ القطعيُّ المعصوم؛ لأن مأخذَه النصوص ولأنَّ القرآنَ والسنةَ شهدا لهم بالعدالة والفضل والهداية، فصار سبيلُهم نفسَه حُجّةً.

لِمَ كان إنكارُ هذا الأصل خطيئةً عظيمةً؟

إنَّ من جحدَ أو هوّنَ من هذا الأصل الثالث المعصوم:

- فقد طعنَ في القرآن الذي أمر باتباع سبيل المؤمنين وذمَّ مخالفتهم (النساء:115).
- وطعنَ في كمال الدين الذي أكمل يومَ عرفة (المائدة:3)، وفي بلاغ النبي ﷺ الذي شهد له ربُّه: {يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس} (المائدة:67).
- وفتح باب الردِّ والبدعة ليدخل منه أهلُ الأهواء! يسمُّون أهواءهم بـ«السياسة الشرعية»، ويُسقطون سننَ الخلفاء الراشدين وإجماعَ الصحابةِ على البيعة والامامة.

ولهذا كانت الحُجَّة القطعية بالإجماع قاصمةً لكل دعوى باطلةٍ تُلبَّس على الناس بأن [الدينَ لم يُكْمَل آلياتِ الحكم]، أو أن «وفاةَ النبي ﷺ نكبت الأمة وضيعتها»، بل تلك دعوى زندقة، يُكذِّبها النصُّ، ويَدْمُغُها الواقعُ الراشدُ في بيعاتِ الصحابةِ واستخلافاتهم.

نصوصُ جامعة تُسدِّد الباب وتُنسِفُ الشبهة:

- كمالُ الدين: {اليومَ أكملتُ لكم دينكم...} (المائدة:3).
- إقامةُ الحجَّة بالتبليغ: {يا أيها الرسول بلغ...} (المائدة:67).
- الاعتصام بالجماعة: {واعتصموا بحبلِ الله جميعاً ولا تفرقوا} (آل عمران:103).
- اتباعُ سبيل المؤمنين: (النساء:115).
- السنة الراشدة: ((عليكم بسنِّي وسنَّة الخلفاء الراشدين...)) (أبو داود 4607، الترمذي 2676).
- القدوة العملية في الإمامة: ((اقتدوا بالذين من بعدي: أبي بكرٍ وعمر))، (الترمذي 3662، أحمد 232 - حسن).
- وعثمانُ بن عفَّان رضي الله عنه ثالثُ الخلفاء الراشدين، ذو النورين، وأحدُ العشرة المبشرين بالجنة، الذي أجمع الصحابةُ كلُّهم على بيعته دون خلاف، فاعتقدت له الخلافةُ بالإجماع القطعي، وكان في هذا الإجماع أوضحُ برهانٍ على عصمة سبيل المؤمنين واجتماعهم، وقد قال فيه النبي ﷺ: ((ألا أستحي من رجلٍ تستحي منه الملائكة))، (البخاري 3691، مسلم 2401).
- فضله ثابتٌ، ومكانته راجحةٌ، وإجماع الأمة عليه حجَّة قاطعةٌ يهدم باطل الخوارج الذين رموه بالكفر فاعتدوا عليه، وحكموا بغير ما أنزل الله، فضلوا وأضلوا.
- فضلُ عليٍّ يوم خيبر: (البخاري 3701، مسلم 2406).
- مغفرةُ أهل بدر: (البخاري 3007).
- ثناءُ الله على أهل بيعة الرضوان: (الفتح:18).

وبذلك يتبيَّن أن الأصلَ الثالثَ المعصوم- إجماعُ السلفِ اليقيني- ثابتٌ بالكتاب والسنة، ومُجَسَّدٌ في تاريخِ البيعة والاستخلاف، وأنَّ مَنْ يرمي الدينَ بالنقص، أو يزعم أن الأمة تُركت سُدًى في شأن الإمامة، فقد ناقض القرآن والسنة والإجماع جميعاً.

ثمرةُ التأسيس في ردِّ الباطل

هذا الأصلُ الثالثُ حُجَّةٌ دامغة على كذب وزندقة كلِّ من يطعن في الرسول ﷺ، أو يلمِّح إلى خيانة الأمانة أو نقصِ البلاغ، أو يدَّعي أن السياسة تُكْمَل ما لم يُكْمَله الوحي! فالإجماعُ القطعيُّ يهدمُ بنيانَ أهل البدع الذي شادوه على الريبة والهوى، ويجعله رُكامًا في قعر جهنم، {بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغُهُ فإذا هو زاهقٌ}.

هذا ما يُختصرُ به البيانُ، وقلبي يحنُّ لأنَّ تقوِّم الأمة على كتاب ربِّها وسنة نبيِّها واجتماع خيرِ صحابتها رضوان الله عليهم اجمعين، فتعودَ إليهنَّ الهداةُ المهتدون، ويزول الضلالُ والفتنُ والاختلافُ الذي يذهبُ بالناسِ نحوَ أزماتٍ لا تُحصى، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ، وآله، وصحبه أجمعين.

اللهم إنّنا قد بيّنا الأصول الثلاثة المعصومة، وأقمنا الدليل على الأصل الثالث نصّاً وعقلاً وتاريخاً، وذكرنا شهادة أئمة السلف، وفي مقدمتهم سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله بتقرير أن الإجماع اليقيني حُجّة قطعية لا تُخالف، وأنه إجماع الصحابة والقرون الأولى. أسأل الله أن يُنْجِي أُمَّتَنَا مِنَ الْفِتَنِ، وَأَنْ يُثَبِّتَ الْعُلَمَاءَ الصَّادِقِينَ، وَأَنْ يُعِي قُلُوبَ الضَّعَفَاءِ وَيُفْتَحَ عَلَى الْعُلَمَاءِ بَصِيرَةً نَافِذَةً، وَأَنْ يَحْفَظَ لِلأُمَّةِ كِتَابَهَا وَسُنَّتَهَا وَإِجْمَاعَهَا، وَأَنْ يَجْلِعَ هَذَا الْبَيَانَ فِي مِيزَانٍ مَنْ كَتَبَهُ وَنَشَرَهُ ، اللهم واجعلنا من المعتصمين بكتابك وسنة نبيك وإجماع سلف هذه الأمة، واحبس عن أمتنا شرّ أهل البدع والزندقة، وانصر الحقّ وأهله، وصلّ اللهم وسلّم على نبيّنا محمدٍ، وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله ربّ العالمين.

✍️ خالد العُزْفَه ال حسين التميمي .

تنبيه على التخريج:

- عليكم بسنّتي... أبو داود (كتاب السنّة، 4607)، الترمذي (2676) وقال: حسن صحيح.
- اقتدوا بالذين بعدي... الترمذي (3662) وحسنه، وأحمد في المسند (232).
- لو كنت متخذاً خليلاً... البخاري (3432)، مسلم (2382).
- لأعطين الراية... البخاري (3701)، مسلم (2406).
- اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم (قصة حاطب): البخاري (3007).
- ثناء الله على أهل الرضوان: (سورة الفتح: 18).
- أصول الإجماع وسبيل المؤمنين: (النساء: 115)، وكمال الدين: (المائدة: 3)، وبلاغ الرسالة: (المائدة: 67)، والاعتصام بالجماعة: (آل عمران: 103)